

## الإصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

- . وقيل مسيرة يوم أيضا .
- . وقيل أو فوق نصف يوم .
- . قاله في الرعاية الكبرى .
- . الرابع ظاهر كلام المصنف صحة الدعوى على الغائب في جميع الحقوق .
- . وهو ظاهر كلام الخرقى وأبي الخطاب والمجد وغيرهم .
- . وقال بن البنا والمصنف وابن حمدان وغيرهم إنما يقضي على الغائب في حقوق الآدميين لا في حقوق □ كالزنا والسرقة .
- . نعم في السرقة يقضي بالمال فقط وفي حد القذف وجهان .
- . بناء على أنه حق □ أو لآدمي على ما تقدم في أول باب القذف .
- . قوله وهل يحلف المدعي أنه لم يبرأ إليه منه ولا من شيء منه على روايتين وأطلقهما في الهداية والمذهب والمستوعب وشرح بن منجا والهادي وغيرهم .
- . إحداهما لا يحلف .
- . وهو المذهب وعليه أكثر الأصحاب .
- . قال في الفروع اختاره الأكثر .
- . قال المصنف والشارح لم يستحلف في أشهر الروايتين .
- . وقال هي ظاهر المذهب .
- . وصححه في التصحيح والنظم .
- . وجزم به ناظم المفردات .
- . وهو من مفردات المذهب .
- . وقدمه في الكافي والفروع وخلاف أبي الخطاب ونصره